

الدر المختار

لثبوت قبلتها بالوحي (إصابة عينها) يعم المعايين وغيره لكن في البحر أنه ضعيف .
والأصح أن من بينه وبينها حائل كالغائب وأقره المصنف قائلًا والمراد بقولي فللمكي مكي
يعاين الكعبة (ولغيره) أي غير معاينها (إصابة جهتها) بأن يبقى شيء من سطح الوجه
مسامتا للكعبة أو لهوائها بأن يفرض